

هل على الأشجار المثمرة في البيوت زكاة؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ هل على الاشجار المثمرة والنخيل في البيوت؟ هل تجب فيها الزكاة تجب في الثمار في البيوت او في غيرها اذا

بلغت النصاب خمسة اوسق وهي ثلاث مئة صاع - 00:00:03

بالصاع النبوي فاذا بلغت هذا المقدار وجبت فيها الزكاة نعم - 00:00:22